

## قانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٨٦

يربط موازنة المؤسسة العلاجية بالاسكندرية

للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

القرر مجلس شعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

قدرت كل من استخدامات وإيرادات المؤسسة العلاجية بالاسكندرية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٩١٦٧٠٠ جنيه ( مليونان وتسعمائة وستة عشر ألفا وسبعمائة جنيه ) وفقا لما يلي :

### أولا - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٠٣٩٧٠٠ جنيه ( مليونان وتسعة وثلاثون ألفا وسبعمائة جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الأول - أجور بمبلغ ٨٣٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٩٥٦٧٠٠ جنيه .

### ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٨٧٧٠٠٠ جنيه ( ثمانمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه ) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية بمبلغ ٦٠٠٠٠٠ جنيه .

( ب ) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية بمبلغ ٢٧٧٠٠٠ جنيه .

### ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٢٠٣٩٧٠٠ جنيه ( مليونان وتسعة وثلاثون ألفا وسبعمائة جنيه ) بالباب الثاني - إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ٨٧٧٠٠٠ جنيهه (ثمانمائة  
مئة ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

( أ ) - الباب الثالث - إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٥٦٤٠٠٠ جنيهه .

( ب ) الباب الرابع - قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣١٣٠٠٠ جنيهه . منه مبلغ  
٣١٣٠٠٠ جنيهه من بنك الاستثمار القومي لتمويل الاستثمارات .

( المادة الثانية )

تسرى أحكام التأشيرات العامة الملحقة بقانون ربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية  
١٩٨٧/٨٦ على هذه الهيئة .

( المادة الثالثة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالباب الثالث - الاستخدامات  
الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يرضه بنك الاستثمار القومي .

( المادة الرابعة )

يجوز لوزير المالية أو من يفوضه تعديل أبواب موازنة الهيئة بما يخصص لها من  
الاعتمادات الإجمالية المدرجة بالموازنة العامة للدولة .

( المادة الخامسة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من بنوك القطاع العام إلا بموافقة وزارة المالية .

( المادة السادسة )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٦  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ شوال سنة ١٤٠٦ ( ٢٥ يونيو سنة ١٩٨٦ ) .

بيننا موازنة المؤسسة الجزائرية للحفاظ على الاسكان مديرية

للسنة المالية ١٩٨٧/٨٦

	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	البيان	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	البيان	
١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦		البيان	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦		
٢٠٣٠٠٠٠٠	٢٠٣٩٧٠٠			٨٠٠٠٠	٨٣٠٠٠٠		باب ١ - الأجور ... باب ٢ - نفقات وتحويلات جارية ...
٢٠٣٠٠٠٠٠	٢٠٣٩٧٠٠			١٩٥٠٠٠٠	١٩٥٦٧٠٠		
٣٣٥٠٠٠٠	٥٦٤٠٠٠			٧٣٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠		
١١٥٨٦٠٠	٣١٣٠٠٠	٧٣٣٦٠٠	٢٧٧٠٠٠				
١٤٨٣٦٠٠٠	٨٧٧٠٠٠		البيان	١٤٨٣٦٠٠٠	٨٧٧٠٠٠٠	باب ٣ - استخدامات استهلاكية ... باب ٤ - النفقات والتحويلات الرأسمالية ... جملة الاستخدامات الرأسمالية ...	
٣٥١٣٦٠٠	٢٩١٦٧٠٠			٣٥١٣٦٠٠	٢٩١٦٧٠٠		
٣٥١٣٦٠٠	٢٩١٦٧٠٠			٣٥١٣٦٠٠	٢٩١٦٧٠٠		
٣٥١٣٦٠٠	٢٩١٦٧٠٠			٣٥١٣٦٠٠	٢٩١٦٧٠٠		